[153] " باب صلاة النوافل الزائدة على نوافل يوم الجمعة " هذه الصلاة أربع ركعات، تزاد على نوافل يوم الجمعة، فيصير جملتها عشرين ركعة، فأما أحكامها فهي جارية مجرى أحكام غيرها من نافلة الصلاة. " باب تحية المسجد " هذه الصلاة ركعتان، ينبغي لمن دخل المسجد أن يصليهما تحية له، وأحكامها جارية مجرى غيرها من نوافل الصلاة. " باب ما يوجب إعادة الصلاة " ما يوجب إعادة الصلاة على ضربين: أحدهما يتعلق بعدد الركعات، والآخر لا يتعلق بذلك، فأما الذي لا يتعلق بعدد الركعات، فهو أن يترك المصلي النية عمدا أو سهوا، أو تكبيرة الاحرام، أو الركوع حتى يسجد، أو يترك سجدتين في ركعة، أو يسهو فحدث ما ينقض الطهارة ولم يتطهر حتى يستدبر القبلة، أو تكلم لأنه إذا تطهر ولم يتكلم من غير استدبار القبلة كان له البناء على ما تقدم من الصلاة، أو يصلي بغير طهارة، أو يشك في الوقت فيصلي قبل دخوله ثم يعلم ذلك بعد الفراغ منها، أو يصلي إلى غير جهة القبلة، أو يصلي في لباس النجس، وقد تقدم له العلم به لأنه متى لم يتقدم له العلم، لم يكن عليه إعادة إلا أن يعلم ذلك والوقت باق. أو يصلي جماعة فيصلي الإمام بهم إلى غير جهة القبلة، وهم عالمون بذلك، لأنهم إن لم يكونوا عالمين كانت الإعادة على الإمام دونهم. أو يصلي جماعة يكون إمامهم على غير طهارة وهم عالمون بذلك، ومتى _____